408704 ـ (علموا اولادكم التجارة ولا تعلموهم الإجارة)، هل هي حديث؟

السؤال

ما معنى "علموا أولادكم التجارة، ولا تعلموهم الإجارة"، وهل هذا الحديث صحيح؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه العبارة: " علموا اولادكم التجارة ولا تعلموهم الإجارة ".

لا يعرف بأنها حديث، ولم نقف لها على إسناد.

والنهي عن تعليم الأولاد العمل في الإجارة، لا يثبت.

بل الإجارة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع، و مصالح البشر تقتضي وجودها وممارسة الناس لها، فلا بد لصلاح الدنيا من وجود التجارة والإجارة معا.

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى:

" الأصل في جواز الإجارة الكتاب والسنة، والإجماع...

والأخبار في هذا كثيرة. وأجمع أهل العلم في كل عصر وكل مصر على جواز الإجارة...

والعبرة أيضا دالة عليها؛ فإن الحاجة إلى المنافع كالحاجة إلى الأعيان، فلما جاز العقد على الأعيان، وجب أن تجوز الإجارة على المنافع، ولا يخفى ما بالناس من الحاجة إلى ذلك، فإنه ليس لكل أحد دار يملكها، ولا يقدر كل مسافر على بعير أو دابة يملكها، ولا يلزم أصحاب الأملاك إسكانهم وحملهم تطوعا، وكذلك أصحاب الصنائع يعملون بأجر، ولا يمكن كل أحد عمل ذلك، ولا يجد متطوعا به، فلا بد من الإجارة لذلك، بل ذلك مما جعله الله تعالى طريقا للرزق، حتى إن أكثر المكاسب بالصنائع " انتهى من"المغني" (8/ 5–6).

وقد مارسها رسل من أولي العزم؛ فموسى عليه السلام عمل أجيرا.

قال الله تعالى في قصة موسى عليه السلام:

(قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَاأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ، قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ، قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ) القصص/26-28.

وكذلك مارسها نبينا صلى الله عليه وسلم.

روى البخاري (2262) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الغَنَمَ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ).

نعم؛ التجارة أحسن، وأربح، وأملك لنفس المرء، لا سيما من كان طالب علم، وأحسن أن يكون له تجارة يقتات منها، ثم يصير بعدها لطلبه، ومهام دينه.

وينظر جواب السؤال رقم:(107144).

وينظر أيضا للفائدة ، كتاب: "الحث على التجارة والصناعة والعمل" لأبي بكر الخلال.

والله أعلم.